

الموضوع: تميم ترشيح معلم/ة بمهام
الموجه/ة الصحي/ة وتخفيض نصابه/ها
من الحصص.

وقفه/الله

وقفه/الله

المكرم/ة مديرة مكتب التعليم

المكرم/ة مديرة المدرسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نهديكم أطيب التحايا والتقدير، بناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة لتنمية قدرات الطلاب رقم (٤٦٠٠١٦٧٤٨٧) وتاريخ ١٤٤٦/٢/٢٥ هـ، بشأن اعتماد إسناد عمل الموجه الصحي للعام الدراسي ١٤٤٦هـ والمشار فيه إلى تكليف شاغلي الوظائف التعليمية بمهام الصحة المدرسية، وفق ما ورد في قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ وتاريخ ١٤٣٩/١/١٩ هـ، الفقرة (د) من البند رابعاً، واستناداً إلى لائحة الوظائف التعليمية المادة (٢٢) وما ورد في الأطر التنظيمية للوظائف التعليمية المادة (١٩)، وبناءً على قرار معالي وزير التعليم رقم (٤٥٠١١٢٧٥٩٠/س) وتاريخ ١٤٤٥/١١/١٦ هـ، بشأن وثيقة التشكيلات الإشرافية والمدرسية والمتضمنة في البند. أولاً - فقرة ١٠ من الفصل الرابع، والتي تنص على "يمنح من يكلف بعمل الموجه الصحي من المعلمين تخفيضاً من نصاب الحصص الأسبوعي المقرر له بما لا يقل عن ثمان حصص أسبوعية".

عليه، اعتمدوا ترشيح معلم للقيام بمهام الموجه الصحي، وفق ضوابط التشكيلات المدرسية وتخفيض نصابه كما أشير إليه أعلاه ورفع بياناته على رابط الاستجابة المرفق (QR) في موعد أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ صدور التعميم، ليمت اعتماد تكليفه من سعادة المدير العام للتعليم، للاستفادة من الخبرات المتراكمة وتقديم الدعم اللازم لأداء المهام الواردة في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام.



وتقبلوا خالص تحياتنا وتقديرنا،،،،،

المدير العام للتعليم بمحافظة جدة

منال بنت مبارك اللهيبي

الكناني

الموضوع: تميم ترشيح معلم/ة بمهام
الموجه/ة الصحي/ة وتخفيض نصابه/ها
من الحصص.

وقفه/الله

وقفه/الله

المكرم/ة مديرة مكتب التعليم

المكرم/ة مديرة المدرسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نهديكم أطيب التحايا والتقدير، بناءً على خطاب سعادة وكيل الوزارة لتنمية قدرات الطلاب رقم (٤٦٠٠١٦٧٤٨٧) وتاريخ ١٤٤٦/٢/٢٥ هـ، بشأن اعتماد إسناد عمل الموجه الصحي للعام الدراسي ١٤٤٦هـ والمشار فيه إلى تكليف شاغلي الوظائف التعليمية بمهام الصحة المدرسية، وفق ما ورد في قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ وتاريخ ١٤٣٩/١/١٩ هـ، الفقرة (د) من البند رابعاً، واستناداً إلى لائحة الوظائف التعليمية المادة (٢٢) وما ورد في الأطر التنظيمية للوظائف التعليمية المادة (١٩)، وبناءً على قرار معالي وزير التعليم رقم (٤٥٠١١٢٧٥٩٠/س) وتاريخ ١٤٤٥/١١/١٦ هـ، بشأن وثيقة التشكيلات الإشرافية والمدرسية والمتضمنة في البند. أولاً - فقرة ١٠ من الفصل الرابع، والتي تنص على "يمنح من يكلف بعمل الموجه الصحي من المعلمين تخفيضاً من نصاب الحصص الأسبوعي المقرر له بما لا يقل عن ثمان حصص أسبوعية".

عليه، اعتمدوا ترشيح معلم للقيام بمهام الموجه الصحي، وفق ضوابط التشكيلات المدرسية وتخفيض نصابه كما أشير إليه أعلاه ورفع بياناته على رابط الاستجابة المرفق (QR) في موعد أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ صدور التعميم، ليمت اعتماد تكليفه من سعادة المدير العام للتعليم، للاستفادة من الخبرات المتراكمة وتقديم الدعم اللازم لأداء المهام الواردة في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام.



وتقبلوا خالص تحياتنا وتقديرنا،،،،،

المدير العام للتعليم بمحافظة جدة

منال بنت مبارك اللهيبي

عزيزة الغاسبي

عزيزة الغاسبي



الموضوع: اعتماد إسناد عمل الموجه
الصحي للعام الدراسي ١٤٤٦هـ.

وزارة التعليم

Ministry of Education

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
وكافة تنمية قدرات الطلاب
إدارة الشؤون الصحية المدرسية

وفقها الله

سعادة مدير عام التعليم بمحافظة جدة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى تكليف شاغلي الوظائف التعليمية بمهام الصحة المدرسية وفق ما ورد في قرار مجلس الوزراء رقم ٢٥ وتاريخ ١٩/١١/١٤٣٤هـ، الفقرة (د) من البند رابعاً، واستناداً إلى لائحة الوظائف التعليمية المادة (٢٢)، وما ورد في الأطر التنظيمية للوظائف التعليمية المادة (١٩)، وبناء على قرار معالي وزير التعليم رقم ٥٠١١٢٧٥٩٠/س/٤٥٠١١٢٧٥٩٠ وتاريخ ١٦/١١/١٤٤٥هـ، بشأن وثيقة التشكيلات الإشرافية والمدرسية والمتضمنة في البند أولاً - فقرة ١٠ من الفصل الرابع، والتي تنص على "يمنح من يكلف بعمل الموجه الصحي من المعلمين تخفيضاً من نصاب الحصص الأسبوعي المقرر له بما لا يقل عن ثماني حصص أسبوعية".
عليه أمل اعتماد إسناد عمل الموجه الصحي لمعلم في المدرسة وتكليف من مدير عام التعليم للاستفادة من الخبرات المتراكمة، وتمكينه وتقديم الدعم اللازم له لأداء المهام الواردة في الدليل التنظيمي لمدارس التعليم العام أسوة ببقية التشكيلات المدرسية، والعمل على تدريب الموجهين الصحيين وتأهيلهم ومتابعتهم لممارسة المهام المكلفين بها بكل كفاءة، والرفع بالتحديات التي تواجهها الإدارة في ذلك.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

وكيل الوزارة لتنمية قدرات الطلاب

د. سعد بن عواض الحربي

اسرود

الزعام



الفصل السابع

شروط التكليف بمهام الصحة المدرسية أو أمين مصادر التعلم أو المرشد الطلابي أو رائد النشاط وضوابطه ومدده

صدرت أحكام هذا الفصل بموجب المادة (٢٢) من لائحة الوظائف التعليمية المتضمنة أنه يجوز تكليف المؤهلين من شاغلي الوظائف التعليمية، للقيام بمهامات الصحة المدرسية أو أمين مصادر التعلم أو المرشد الطلابي أو رائد النشاط وذلك وفقاً للشروط والضوابط والمدد التي تضعها وزارة التعليم بالاتفاق مع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

المادة التاسعة عشرة:

مع مراعاة ما ورد في المادتين (الثالثة عشرة والرابعة عشرة) من هذا الإطار؛ يجوز تكليف المشمول باللائحة بالقيام بمهمات الصحة المدرسية أو أمين مصادر التعلم أو المرشد الطلابي أو رائد النشاط وفق الشروط التالية:

- ١- أن يكون حاصلًا على الدرجة الجامعية.
- ٢- أن تتوفر لديه خدمة تعليمية لا تقل عن خمس سنوات.
- ٣- أن يكون حاصلًا على نتيجة تقويم أداء وظيفي في السنتين الأخيرتين لا يقل عن (جيد جداً) أو ما يعادله.
- ٤- أن يكون حاصلًا على تأهيل أو تدريب تخصصي مناسب في مجال المهمة المكلف بها.

المادة العشرون:

لا تزيد مدة التكليف للقيام بمهمات الصحة المدرسية أو أمين مصادر التعلم أو المرشد الطلابي أو رائد النشاط على أربع سنوات، ويجوز تمديدتها لمدة أو مدد مماثلة بحسب ما تقتضيه المصلحة التعليمية.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



(٤)

الجمهورية العربية السورية
مجلس الوزراء
الأمانة العامة

تنظيماً بإدارة الصحة المدرسية بالمديرية العامة للشؤون الصحية في المنطقة أو المحافظة .

ج - يشرف طبيب على عدد من المرضى ، ويرتبط تنظيماً بإدارة الصحة المدرسية بالمديرية العامة للشؤون الصحية في المنطقة أو المحافظة ، ويتولى المهام الرئيسية الآتية :

- الإشراف على معلمي المدارس بحسب التغطية الجغرافية للمدارس التي يتولى الإشراف عليها ، وتطبيق مهام الصحة المدرسية .
المشاركة في تنفيذ البرامج الوقائية وبرامج تعزيز الصحة في المنطقة التي يشرف عليها .

- وضع الخطط التنفيذية للبرامج الوقائية وبرامج تعزيز الصحة التي تعدها الصحة المدرسية في منطقتها .

- الاستجابة لحالات الطوارئ والأمراض المعدية والأمراض المزمنة وإحالة الطلاب عند الحاجة إلى مراكز الرعاية الصحية الأولية .

- المشاركة في أعمال التدريب (للمرضى ، والمجتمع المدرسي) في مجال الصحة المدرسية .

- المشاركة في إعداد وتنفيذ الدراسات والبحوث المتعلقة بالصحة المدرسية .

إعداد التقارير عن أعمال الصحة المدرسية في منطقتها ، وتوثيقها .

د تحدد وزارة التربية والتعليم اثنين من المعلمين في كل مدرسة يزيد

عدد طلابها عن (١٠٠) طالباً ، ومعلماً واحداً في المدارس التي يبلغ عدد

طلابها (١٠٠) طالب أو أقل ، لمساعدة المرضى في تنفيذ مهام الصحة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



(٥)

الجمهورية العربية الفلسطينية
مجلس الوزراء
الأمانة العامة

المدرسية ، ويمنح ومن يكلف بمهام الصحة المدرسية من المعلمين
تخفيضاً في نصاب الحصص الأسبوعي المقرر بما لا يقل عن ثمانين
حصص أسبوعية .

هـ - تتفق وزارة التربية والتعليم مع وزارة الصحة والجهات المختصة الأخرى
لتقديم برامج تدريبية في مجال الصحة المدرسية للمعلمين المرشحين من
المعلمين للقيام بالمهام ذات الصلة بمجال الصحة المدرسية .
و - ~~تختص~~ في كل مدرسة عيادة مدرسية للإسعافات الأولية ، توفر فيها
الأدوية والتجهيزات اللازمة للإسعافات الأولية ، وتتولى وزارة
الصحة توفير الأدوية والتجهيزات الطبية ، وتوفر وزارة التربية والتعليم
التجهيزات المكتبية الأخرى .

يعاد تشكيل اللجنة الوطنية للصحة المدرسية وتحدد مهامها ، وفقاً لما يلي :

- أ - يكون تشكيل اللجنة الوطنية للصحة المدرسية على النحو الآتي :
- وكيل وزارة الصحة للصحة العامة ورئيساً
 - وكيل وزارة التربية والتعليم للشؤون المدرسية عضواً ونائباً لرئيس
 - الوكيل المساعد للرعاية الصحية الأولية بوزارة الصحة عضواً
 - مدير عام الصحة المدرسية بوزارة الصحة عضواً
 - مدير عام صحة البيئة بوزارة الشؤون البلدية والقروية عضواً
 - مدير إدارة شؤون الصحة المدرسية بوزارة التربية والتعليم عضواً
 - عضوان من المختصين في مجال الصحة المدرسية ومجال التغذية
- يسميان بقرار من وزير الصحة .

ب - تتولى اللجنة المهام الآتية :



٣. أن يحقق المعايير المهنية والشروط اللازمة.

٤. ألا تزيد مدة التكليف على أربع سنوات، ويجوز تمديدتها لمدة أو مدد لا تزيد على أربع سنوات أخرى بحد أقصى.

مادة (٢٤):

يجوز تكليف المؤهلين من شاغلي الوظائف التعليمية، للقيام بمهام الصحة المدرسية أو أمين مصادر التعلم أو المرشد الطلابي أو رائد النشاط، وذلك وفقاً للشروط والضوابط والمدد التي تضعها الوزارة بالاتفاق مع وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

مادة (٢٥):

يجوز إنهاء التكليف قبل انتهاء مدته إذا اقتضت مصلحة العمل ذلك.